

وسائل الشيعة

[108] فليسم لئلا يلبسها الجن فإنه إذا لم يسم عليها لبسها الجن حتى يصبح. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك عموماً (1) 68 - باب استحباب لبس السراويل من قعود، وكراهة لبسها من قيام ومستقبل القبلة، ومستقبل انسان، ومسح اليد والوجه بالذيل، والجلوس على عتبة الباب، والشق بين الغنم، واستحباب لبس القميص قبل السراويل (6060) 1 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن بعض أصحابه، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من لبس السراويل من قعود وقى وجع الخصرة. (6061) 2 - محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن محمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، وأحمد بن إدريس جميعاً، عن محمد بن أحمد بن يحيى بإسناده يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: اغتم أمير المؤمنين (عليه السلام) يوماً فقال: من أين أتيت فما أعلم أنني جلست على عتبة الباب، ولا شققت بين غنم، ولا لبست سراويلي من قيام، ولا مسحت يدي ووجهي بذيلي. (6062) 3 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن الصادق،

يأتي في الحديث 1 و 8 من الباب 19 من ابواب

المساكن، وفي الحديث 8 من الباب 11، وفي الحديث 4 من الباب 21 من ابواب القراءة في الصلاة، وفي الباب 17 من ابواب الذكر، وفي البابين 56 و 57 من ابواب آداب المائدة، تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 12 من الباب 26 من ابواب الوضوء، وبعمومه كل احاديث الباب المذكور. الباب 68 فيه 6 احاديث 1 - الكافي 6: 478 / 7. 2 - الخصال: 225 / 59. 3 -

مكارم الاخلاق: 101. (*)